Carter-Ruck

بیان صحفی

بین صح The Bi

Carter-Ruck Solicitors

The Bureau 90 Fetter Lane London EC4A 1EN

T +44 (0)20 7353 5005 DX 333 Chancery Lane www.carter-ruck.com

التاريخ: [٦] أبريل ٢٠٢٢

بعد معركة قانونية استمرت عقداً من الزمان، حكم جديد من المحكمة العامة الأوروبية يؤكد عدم شرعية عقوبات الاتحاد الأوروبي بحق أسرة مبارك

- أكدت المحكمة العامة الأوروبية، في حكم جديد لها اليوم، عدم شرعية عقوبات الاتحاد الأوروبي، التي تم رفعها بالكامل بالفعل، والتي كانت قد فرضت على الرئيس المصري الأسبق حسنى مبارك وعائلته.
- في مرافعات شفوية أمام المحكمة في شهر سبتمبر ٢٠٢١، أكد مجلس
 الاتحاد الأوروبي وجود انتهاكات للحقوق الأساسية في قضيتين مصريتين
 محددتين اعتمد عليهما سابقا لفرض العقوبات.
- فشل مجلس الاتحاد الأوروبي في التحقق عما إذا كانت الحقوق الأساسية قد احترمت في جميع القضايا المصرية الأخرى التي تم الاعتماد عليها لفرض العقوبات.
- قدمت محاكم الاتحاد الأوروبي، في قراراتها المتعاقبة، تأكيداً قضائياً بأن الإجراءات التقييدية التي فرضها مجلس الاتحاد الأوروبي في الأعوام ٢٠١٦ و ٢٠١٨ و ٢٠١٨ كانت غير قانونية منذ البداية.

حكم اليوم الصادر عن المحكمة العامة للاتحاد الأوروبي

قدمت المحكمة العامة للاتحاد الأوروبي اليوم تأكيداً قضائياً قاطعاً بأن التدابير التقييدية التي فرضها مجلس الاتحاد الأوروبي على أسرة مبارك كانت غير قانونية منذ البداية، منهية بذلك معركة قانونية استمرت عقداً من الزمان.

أخفق مجلس الاتحاد الأوروبي على الدوام في الامتثال للمبادئ الأساسية لقانون الاتحاد الأوروبي التي تحظر فرض عقوبات على أساس إجراءات لا تحترم الحقوق

Authorised and regulated by the Solicitors Regulation Authority

SRA No. 44769



الأساسية المنصوص عليها في الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان وفي ميثاق الاتحاد الأوروبي.

وقد أدى إخفاق مجلس الاتحاد الأوروبي في عدم التمسك بهذه المبادئ من قانون الاتحاد الأوروبي إلى ما يلى:

- 1. صدور قرار سابق (ومنفصل) عن محكمة العدل الأوروبية في ٣ ديسمبر 1 . ٢٠١٧ و٢٠١٨ و٢٠١٨
 - 2. صدور قرار في شهر مارس ٢٠٢١ عن مجلس الاتحاد الأوروبي برفع العقوبات غير القانونية ضد أسرة مبارك؛
- 3. مواصلة عائلة مبارك، بالرغم من الرفع الكامل للعقوبات، للإجراءات القانونية أمام المحكمة العامة للاتحاد الأوروبي فيما يتعلق بالعقوبات التي فرضها الاتحاد الأوروبي عليهم في السنوات اللاحقة، مما أدى إلى صدور حكم اليوم بإلغاء العقوبات المفروضة في ٢٠١٨ و ٢٠١٩ و ٢٠١٠ و٢٠٠٠.

علاوة على ذلك، قررت المملكة المتحدة في ١ يناير ٢٠٢١، واستناداً إلى نفس الإجراءات القضائية المصرية ضد أسرة مبارك والتي استند إليها مجلس الاتحاد الأوروبي لفرض عقوباته، بعدم إدراج الرئيس الراحل مبارك وأفراد عائلته في قائمة عقوبات المملكة المتحدة المستقلة بعد خروج بريطانيا من الاتحاد الأوروبي، مؤكده أمام البرلمان البريطاني أن المعيار القانوني بموجب قانون المملكة المتحدة لا ينطبق عليهم.

وتعليقًا على الحكم القوى و الواضح الصادر من المحكمة العامة للاتحاد الأوروبي اليوم، أعرب جمال مبارك عن سعادته قائلاً::

"لقد تأكد الآن بما لا يدع مجالاً للشك أن عقوبات الاتحاد الأوروبي التي فرضت على أسرتى على مدى السنوات العشر الماضية كانت غير قانونية. لقد عانت أسرتى من أضرار بالغة مسّت سمعتها بسبب العقوبات الاوروبية غير القانونية. لقد تلقينا بالفعل مبلغ كبير من مجلس الاتحاد الأوروبي بمثابة استرداد لمصروفاتنا القانونية على النحو الذي أمرت به محكمة العدل الأوروبية. ونتوقع تلقي المزيد من الأموال في نفس هذا الصدد من مجلس الاتحاد الأوروبي وفقاً لأمر المحكمة العامة اليوم. إلى جانب ذلك، طلبت من مستشارنا القانوني في الاتحاد الأوروبي دراسة كل السبل القانونية الممكنة للحصول على تعويضات من مجلس الاتحاد الأوروبي نتيجة لإجراءاته غير المافية التي فرضها بحق أسرتى في السنوات الماضية."

وقد نصّ قرار المحكمة العامة الأوروبية الصادر اليوم لصالح عائلة مبارك على التالي:

PCR1-4440303.1

للمجلس، قبل التصرف على أساس قر ار صادر عن سلطة دولة ثالثة بهدف اعتماد أو الحفاظ على تدابير تقبيدية، أن يتحقق مما إذا كان هذا القر ار قد تم اعتماده وفقًا لحقوق الدفاع والحق في حماية قضائية فعالة.

وأن:

لم يكن من الواضح ... أن ... المجلس قد أوفى بالتزاماته تجاه نفسه للتحقق من أن حقوق الدفاع والحق في الحماية القضائية الفعالة ... قد احترمت من قبل السلطات المصرية.

وأكدت المحكمة كذلك حقيقة أن القرارات الملغاة "تم حذفها بأثر رجعي من النظام القانوني للاتحاد الأوروبي و [تعتبر] لم تكن موجودة على الإطلاق".

الحقوق الأساسية

لا يوجد أدنى شك بأن قرارات مجلس الاتحاد الأوروبي التي عمدت إلى إدراج أفراد عائلة مبارك معيبة منذ البداية.

وهناك أدلة واضحة على أن عائلة مبارك تعرضت إلى انتهاكات لحقوقها القانونية الأساسية في الإجراءات القضائية المصرية التي تم الاعتماد عليها لفرض العقوبات الأوروبية، في انتهاك صريح للمواد ٥ و ٦ و ٧ و ١٣ و ١٨ من الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان. فعلى سبيل المثال:

- 1. أكد مجلس الاتحاد الأوروبي في مرافعاته الشفوية أمام المحكمة العامة للاتحاد الأوروبي، أنه يعتبر أن الحقوق الأساسية لم تُحترم في قضيتين مصريتين محددتين ضد أسرة مبارك، وبالتالي تخلى عن اعتماده عليهما لتجديد العقوبات. ومع ذلك، اعتمد مجلس الاتحاد الأوروبي على إجراءات أخرى في مصر ضد أسرة مبارك لتجديد عقوباته.
- 2. من بين تلك الإجراءات القضائية المصرية الأخرى قضية تتعلق باستخدام معلومات جوهرية بالمخالفة لقوانين التعامل بالبورصة المصرية والتي تم بشأنها تزويد المجلس بأدلة مستفيضة حول سلسلة من الانتهاكات الصارخة للحقوق الأساسية. وتشمل (على سبيل المثال لا الحصر) تزوير في تقارير الخبراء، الحنث باليمين في شهادات شهود الادعاء، عرقلة سير العدالة، الاحتجاز التعسفي، والتأخيرات غير المعقولة في الإجراءات من قبل السلطات المختصة؛ ومع ذلك، اتخذ مجلس الاتحاد الأوروبي من هذه القضية سنداً لتجديد عقوباته.
- 3. وفي حالة أخرى من القضايا المصرية، توفرت من جديد أدلة واضحة وموثقة على انتهاكات خطيرة للحقوق الأساسية بما في ذلك (على سبيل المثال لا الحصر) شهادة الشهود التي تم الاعتماد عليها للإدانة والتي تم الحصول

PCR1-4440303.1

عليها بالإكراه والتهديد بالإيذاء. كما كانت هناك أدلة على تعرض أسرة مبارك لعرقلة سير العدالة وحرمانهم من حقوقهم في الحماية القضائية الفعالة؛ ومع ذلك، لم يأخذ المجلس هذا في الاعتبار وواصل اعتماده مرة أخرى على هذه القضية لتجديد عقوباته.

بعد تقديم أدلة تفصيلية، لم يطعن عليها، تشهد على هذه الانتهاكات (وغيرها)، قضت المحكمة العامة الأوروبية بأن مجلس الاتحاد الأوروبي فشل في التحقق عما إذا كان قد تم بالفعل احترام حقوق أسرة مبارك في الدفاع وحقوقهم في الحماية القضائية الفعالة في تلك الإجراءات القضائية قبل فرض العقوبات، وبذلك قضت بإلغاء العقوبات وأكدت أنها غير قانونية.

علاوة على ذلك، فقد قضت المحكمة اليوم بأن الإجراءات التي اتخذتها السلطات المصرية ذات الصلة في القضايا التي أعتمد عليها مجلس الاتحاد الأوروبي "منعت المتقدمين من ممارسة حقوقهم في الدفاع" وكانت تهدف الى "منع رفع [عقوبات الاتحاد الأوروبي]".

وقد قام بتمثيل عائلة مبارك خلال متابعة جميع إجراءات الاتحاد الأوروبي المستشارون القانونيون غاي مارتن وتشارلز إندربي سميث من "كارتر راك"، وبريان كينيلي QC وجيسون بوبجوي من "بلاكستون تشامبرز".

ملاحظة للمحررين:

للاستفسارات الإعلامية، يرجى التواصل مع:

simon.pugh@portland-communications.com

و

charles.mckeon@portland-communications.com

كما يمكن الاطلاع على جميع البيانات الصحفية الأخرى ذات الصلة الصادرة عن شركة المحاماة والقانون البربطانية "كارتر راك" على الرابط:

https://www.carter-ruck.com/news/eu-court-of-justice-annuls-sanctions-imposed-on-former-egyptian-president-hosni-mubarak-and-family/

PCR1-4440303.1